

Distr.: General
23 August 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

البندان ٩ و ١٣١ من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي
والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير تفاصيل الاحتياجات المتعلقة بالميزانية الناجمة عن القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠. وتُقدّر احتياجات الإنفاق الإضافية الناجمة عن تلك القرارات والمقررات بمبلغ ١٠٠ ٣٤ دولار في إطار الميزانية العادية، وسيتم استيعاها بالكامل في حدود الموارد المرصودة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويقترح النظر في الاحتياجات لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

* A/65/150.



أولا - مقدمة

- ١ - يقدم هذا التقرير لإبلاغ الجمعية العامة بالاحتياجات الإضافية الناجمة عن القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠.
- ٢ - وأذن أحد القرارات التي اتخذها المجلس للفريق الاستشاري المخصص لهائتي بمواصلة عمله، ودعا قراران، أحدهما أوصت به لجنة المخدرات والآخر أوصت به لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، كيما يوافق عليهما المجلس وتتخذهما الجمعية العامة بعد ذلك، إلى إعادة تنظيم مهام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتغييرات التي يلزم إدخالها على الإطار الاستراتيجي. وقد جرى استعراض الاعتمادات المدرجة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بهدف الاستجابة للتكليفات ذات الصلة وللاستعراض المضطلع به لتحديد الأثر المحتمل لهذه القرارات على الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وقد زُود المجلس عند الاقتضاء، عملاً بالمادة ٣١ من نظامه الداخلي، ببيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، قبل اتخاذ تلك القرارات.
- ٣ - وطلبت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، في تقريرها عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩ (A/54/7/Add.2)، أن تتضمن التقارير المقبلة المتعلقة بهذا الموضوع تقديرات للتكلفة الكاملة للاحتياجات الإضافية تشمل التكاليف المتعلقة بالمؤتمرات وغير المتعلقة بالمؤتمرات على السواء. واستجابة لذلك الطلب، ترد أدناه، موجزة في مرفق هذا التقرير، الاحتياجات الإضافية الناجمة عن القرارات التي اتخذها المجلس في عام ٢٠١٠ والتي ستمول من اعتمادات الميزانية البرنامجية القائمة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وتلك التي يقدر أنها ستطلب في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.
- ٤ - وفيما يتعلق بالقرار ٢٨/٢٠١٠، وُجه انتباه المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أحكام الجزء السادس من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ بء، وإلى القرارات اللاحقة، وآخرها القرار ٢٤٣/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، التي أكدت فيها من جديد أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة في الجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية، وأكدت من جديد أيضا دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

ثانيا - الاحتياجات الإضافية الناجمة عن القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي

ألف - القرار ٢٨/٢٠١٠: الفريق الاستشاري المخصص لهايتي

٥ - قام المجلس في الفقرات من ١٣ إلى ١٨ من منطوق القرار ٢٨/٢٠١٠، بما يلي:

(أ) قرر أن يمدد ولاية الفريق الاستشاري المخصص لهايتي إلى حين انعقاد الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٢؛

(ب) أعرب عن ارتياحه لدعم الأمين العام للفريق الاستشاري المخصص لهايتي، وطلب إليه أن يواصل توفير الدعم الكافي لأنشطة الفريق من الموارد المتاحة، وطلب إلى الدول الأعضاء تعزيز دعمها لعمل الفريق الاستشاري، بما في ذلك عن طريق التبرعات؛

(ج) أوصى بأن يتواصل استخدام قدرة الأمم المتحدة استخداما كاملا لتعبئة الجهود والمعونة الدولية، وبأن يتم الاعتراف بالدور القيادي الذي تضطلع به الأمم المتحدة في هذا الصدد وتشجيعه على أرض الواقع؛

(د) طلب إلى الفريق الاستشاري المخصص لهايتي أن يواصل، في سياق تنفيذ ولايته، التعاون مع الأمين العام ومثله الخاص، ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، ومبعوث الأمم المتحدة الخاص لهايتي، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، واللجنة المؤقتة لإنعاش هايتي، وصندوق إعادة إعمار هايتي، وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة ذات الصلة، ومؤسسات بریتون وودز، والمنظمات والمؤسسات الإقليمية، بما فيها اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومنظمة الدول الأمريكية، والجامعة الكاريبية، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، وسائر أصحاب المصلحة الرئيسيين؛

(هـ) دعا أعضاء إضافيين إلى المشاركة في أعمال الفريق الاستشاري المخصص لهايتي، مع مراعاة الحاجة إلى إدراج الأعضاء الذين بمقدورهم تقديم إسهام إيجابي في سبيل تحقيق أهدافه؛

(و) طلب إلى الفريق الاستشاري المخصص لهايتي أن يقدم تقريرا عن أعماله دعما للإنعاش والتعمير والتنمية في البلد، مشفوعا بتوصيات، حسب الاقتضاء، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لينظر فيها في دورتيه التنظيمية والموضوعية لعام ٢٠١١.

٦ - ومن الجدير بالذكر أنه جرى إبلاغ الجمعية العامة، في تقرير الأمين العام بشأن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩ (A/64/344)، الذي تضمن طلبات مماثلة، أنه سيتم بذل كل الجهود لتلبية الاحتياجات المقدرة للفريق والبالغة ٢٠٠ ١٢ دولار، في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وقد سافر الفريق الاستشاري المخصص لهايتي في حزيران/يونيه ٢٠١٠ إلى هايتي وبلغت التكلفة الكلية لذلك ٣٠٠ ٧ دولار، مما يعكس مستوى الدعم المقدم حتى الآن للفريق.

٧ - وأبلغ المجلس حين اتخاذ القرار ٢٨/٢٠١٠ أنه سيلزم رصد اعتمادات تقدر بمبلغ ١٠٠ ٣٤ دولار لدعم أنشطة الفريق الاستشاري المخصص لهايتي. وستتألف الاحتياجات من: (أ) تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي والمصروفات النثرية في محطات السفر والوصول لجميع أفراد الفريق الاستشاري وموظف من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لعقد اجتماع تشاور مع مؤسسات بریتون وودز في واشنطن العاصمة في شباط/فبراير ٢٠١١ والقيام ببعثة إلى هايتي في نيسان/أبريل ٢٠١١ (٦٠٠ ٣١ دولار)؛ (ب) تغطية احتياجات خدمات الاجتماعات في هايتي (٥٠٠ ٢ دولار)، حيث لم ترصد لها أي اعتمادات في الميزانية البرنامجية لفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

٨ - ومع مراعاة أن الاحتياجات الفعلية لتمويل أنشطة الفريق الاستشاري في عام ٢٠١٠ لا تتجاوز مبلغ ٣٠٠ ٧ دولار، فمن المتوقع أن يتم تلبية الاحتياجات البالغة ١٠٠ ٣٤ دولار لتغطية تكاليف الاضطلاع ببعثة واحدة إلى كل من هايتي وواشنطن العاصمة في عام ٢٠١١ واحتياجات خدمات الاجتماعات من الموارد المعتمدة للباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وبناء عليه، لا يلزم تخصيص أي اعتماد إضافي من جانب الجمعية العامة.

باء - القراران ١٧/٢٠١٠ و ٢١/٢٠١٠: إعادة تنظيم مهام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتغييرات التي يلزم إدخالها على الإطار الاستراتيجي

٩ - أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الجمعية العامة في الفقرات ٦ و ٧ و ١٣ من القرارين ١٧/٢٠١٠ و ٢١/٢٠١٠ بأن تقوم بما يلي:

(أ) تستذكر أن في القرار ٦/١٨ للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية والقرار ١٤/٥٢ للجنة المخدرات، قررت اللجنتان أن تتضمن الميزانية المدججة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ اعتمادات كافية لإنشاء وحدة تقييم

مستدامة وفعالة ومستقلة في عملياتها، وتحث الأمانة العامة على تنفيذ ذلك القرار بسرعة والبدء في إعادة إنشاء وحدة التقييم المستقل دون مزيد من التأخير؛

(ب) تطلب إلى المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يكفل استدامة وحدة التخطيط الاستراتيجي بما يتماشى مع أهمية المهام التي تضطلع بها الوحدة؛

(ج) تطلب إلى الأمين العام أن يولي الاهتمام الواجب، في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، لاحتياجات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من الموارد لكي ينهض بالولايات الموكولة إليه، آخذاً في الاعتبار ولايتي منع الجريمة والعدالة الجنائية ذاتي الصلة والإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية، مع التركيز بوجه خاص على المجالات التي يوجد فيها نقص في الموارد.

١٠ - أرفق بيانا الآثار المالية المترتبة على القرارين ١٧/٢٠١٠ و ٢١/٢٠١٠ بتقريبي لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية^(١) ولجنة المخدرات (E/2010/28)^(٢). وأفاد البيانان أنه عند اتخاذ القرار ٦/١٨ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية والقرار ١٤/٥٢ للجنة المخدرات، أبلغت اللجنتان أنه استجابة لأحكام قراريهما، ستنشأ وحدة تقييم مستقل في إطار مكتب المدير التنفيذي. وسيوفر جزء من تمويل هذه الوحدة عن طريق إعادة توزيع الموارد من الميزانية العادية للأمم المتحدة والجزء الآخر عن طريق التبرعات. واقترح نقل الوظيفة الشاغرة الممولة من الميزانية العادية في الرتبة ف-٥ والخاصة برئيس وحدة التخطيط الاستراتيجي، المخصصة في إطار البرنامج الفرعي ٢، تحليل السياسات والاتجاهات، إلى التوجيه التنفيذي والإدارة من الباب ١٦، المراقبة الداخلية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية.

١١ - ووفرت البيانات المتعلقة بالآثار المترتبة على ذلك في الميزانية البرنامجية أيضاً معلومات مفادها أنه بالإضافة إلى الوظيفة برتبة ف-٥ الممولة في إطار الميزانية العادية (بنقل وظيفة شاغرة برتبة ف-٥)، ستكون هناك حاجة إلى تبرعات لكفالة سير عمل وحدة التقييم المستقل وعملياتها بصورة فعالة. ولكي تعمل الوحدة بصورة كاملة تحتاج إلى ما يلي:

(أ) أن تزود بالموظفين كما يلي: وظيفة رئيس وحدة من الرتبة ف-٥ تمول من الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة، وخمس وظائف تمول من التبرعات (وظيفة واحدة من الرتبة

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٠، الملحق رقم ١٠ (E/2010/30)، المرفق السادس.

(٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٨ (E/2010/28)، المرفق التاسع.

ف-٤ ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٣ ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٢ ووظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛

(ب) أن تكون لديها ميزانية تشغيلية لأعمال التقييم. وإلى جانب ذلك سيكون هناك احتياج إلى مبلغ قدره ١ ٥٦٠ ٠٠٠ دولار لكل فترة سنتين، يمول من التبرعات. وبما أن المستوى الحالي للتبرعات المتاحة للتقييم يبلغ ٨٠٠ ٠٠٠ دولار فسيلزم مبلغ إضافي قدره ٧٦٠ ٠٠٠ دولار لكفالة سير عمل وحدة التقييم المستقل بفعالية في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١٢ - واستجابة لطلب اللجنة، أعيد إنشاء وحدة التقييم المستقل وألحقت بمكتب المدير التنفيذي، مع الحفاظ على الاستقلال الفني والعملي للوحدة. وفي بداية عام ٢٠١٠، نقلت إداريا الوظيفة التي في الرتبة ف-٥ والممولة من الميزانية العادية، من البرنامج الفرعي ٢، التوجيه التنفيذي والإدارة؛ وستدرج في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ إذا أقرت الجمعية العامة نقل الوظيفة بصفة دائمة. وفي غضون ذلك، سيتولى إدارة أنشطة الوحدة موظف مسؤول بالوكالة. وقد شُرع في عملية التعيين لشغل الوظيفة من الرتبة ف-٥؛ وأعلن عن الوظيفة في ٩ آذار/مارس ٢٠١٠. وتتكون الوحدة حاليا من وظيفة واحدة برتبة ف-٤ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) ممولتين من التبرعات، ووظيفتين لموظفين فنيين مبتدئين سيتم شغلها قبل نهاية عام ٢٠١٠.

١٣ - ونتيجة للتخصيص والنقل المقترحين للوظيفة من الرتبة ف-٥ (رئيس وحدة التخطيط الاستراتيجي) إلى وحدة التقييم المستقل، تمول وحدة التخطيط الاستراتيجي حاليا تمويلا كاملا من التبرعات، وتشتمل على وظيفة واحدة برتبة ف-٤ ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). ولضمان الاضطلاع السليم بمهام التخطيط الاستراتيجي، سيلزم توفير موارد لتغطية تكاليف ست وظائف (واحدة برتبة ف-٥، وواحدة برتبة ف-٤، وواحدة برتبة ف-٣، وواحدة برتبة ف-٢، واثنان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، وميزانية تشغيلية. وسيمثل هذا احتياجات قدرها ١ ٦٨٠ ٠٠٠ دولار لكل فترة سنتين، تمول من التبرعات. وبما أن المستوى الحالي للتبرعات المتاحة للتخطيط الاستراتيجي يبلغ ٧٣٩ ٢٠٠ دولار فسيلزم مبلغ إضافي قدره ٩٤٠ ٨٠٠ دولار لضمان فعالية سير أعمال وحدة التخطيط الاستراتيجي في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١٤ - ولن يستلزم اتخاذ الجمعية العامة للقرارات التي أوصى بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي رصد أي اعتمادات إضافية في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

وسيتم النظر في الاحتياجات من الموارد اللازمة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لتلك الفترة.

ثالثاً - الاستنتاجات والإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

١٥ - سينجم عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ نشوء احتياجات إضافية قدرها ٣٤ ١٠٠ دولار في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، على نحو ما ورد موجزاً في المرفق. بيد أن هذا المبلغ يقترح استيعابه بأكمله ضمن الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (٣٤ ١٠٠ دولار). وبناء على ذلك، لا يُطلب رصد أي اعتمادات إضافية فوق مستوى التمويل المعتمد في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١٦ - أما فيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، فإنه يقترح استعراض الاحتياجات المطلوبة في إطار الباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية، في سياق إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وسيستمر طلب المبالغ التكميلية من الموارد الخارجة عن الميزانية المطلوبة للتقديم في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، في إطار الباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية.

١٧ - ويُطلب من الجمعية العامة ما يلي:

أن توافق على نقل وظيفة واحدة برتبة ف-٥ المخصصة لرئيس وحدة التخطيط الاستراتيجي، من البرنامج الفرعي ٢، تحليل السياسات والاتجاهات، إلى التوجيه التنفيذي والإدارة، لتخصص لرئيس وحدة التقييم المستقل، في إطار الباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية.

المرفق

موجز الاحتياجات الناجمة عن القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠

٢٠١١-٢٠١٠		٢٠١٢-٢٠١٣	
القرار	العنوان	باب الميزانية	احتياجات الإنفاق (المراد استيعابها)
			الاحتياجات التي سيتم النظر فيها في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣
٢٨/٢٠١٠	الفريق الاستشاري المخصص لهايتي	٩	٣٤ ١٠٠
			٣٤ ١٠٠
	المجموع		٣٤ ١٠٠